

المحاضرة الثالثة: مفهوم العقوبة كأداة لتحقيق العدالة:

العدالة هي شعور كامن في النفس يوحي به التميز الإنساني المستنير، ويكشف عنه العقل السليم، والنظر الصائب ويهدف إلى تحقيق المساواة بين الحالات المتماثلة مع مراعاة ظروفها وملابساتها.

- والعدالة بهذا المعنى تختلف عن العدل الذي تمثل في حمل النفس على إيتاء كل ذي حق حقه، والتزام ذلك على وجه الثبات والاستمرار.

- والأصل في القواعد القانونية العقابية أن تكون مطابقة للعدالة ومع ذلك نجد كثيرا من القواعد القانونية لا تعبر عن العدالة ويحدث هذا بسبب عوامل كثيرة، فقد تضع العقوبة طائفة لها مصلحة معينة فتظهر العقوبات مرجحة لهذه المصالح ومجفة بمصالح الطوائف الأخرى.

وقد توضع العقوبات في ظروف معينة، ثم تتغير هذه الأخيرة بحيث يكون إتباع أو تطبيق هذه العقوبات في هذه الحالة غير عادل، وقد تكون صياغة العقوبة ذاتها بعمومها وتجريدها هي سبب القاعدة العقابية عن العدالة مثل قاعدة عدم جواز الاحتجاج بعدم العلم بالعقوبة، فالعدالة تقضي بعدم تطبيق القاعدة العقابية على من يجهل وجودها، لكن القانون يأمر بتطبيقها رغم جهل الشخص بها حتى يتقضى الصعوبات والمناوشات التي تثور حول ذلك.

- وتعتبر مبادئ العدالة وسيلة من وسائل تعديل العقوبات وتطويرها، وذلك ما حدث في تطوير الشرائع في العصور القديمة، لكنها حاليا تختلف فتطبيق العقوبة يستند إلى ظاهرة النص وتل بصورة غير مباشرة إلى تغيير العقوبات وأحكامها مع احترام ظاهر النصوص.

والعدالة كتشريع وسيلة مباشرة من وسائل تعديل القانون عامة والعقوبة خاصة، ولكنها تتميز عنهما بأن قوتها لا تستند إلى هيئة حاكمة أو سلطة تشريعية، وإنما تستند إلى طبيعة مبدئها وسلامتها من حيث اتفاقها مع العقل والعدل والأخلاق.

وقد تطورت شرائع الأمم بما فيها العقوبة القديمة بتأثير العدالة التي استقت مبادئها من مصدر واحد وهو العقل وشعور العدالة في النفس.

- غير أن العقل البشري متنوع في شكله ومتغير في صورته ولهذا اتخذ صوراً مختلفة تبعا لاختلاف الشعوب، الانتماء الديني الثقافي الاجتماعي....).

- فقد كان مصدر العدالة عند اليونان "قانون الطبيعة"، وكان مصدرها عند الرومان في أول عهدها " قانون الشعوب"، ثم أصبح "القانون الطبيعي" صورة لمصدر العدالة في أواسط العصر العلمي.

- أما عند الإنجليز فكان مصدر العدالة "ضمير الملك"، وفي الشريعة الإسلامية فهو العقل وحكمة التشريع مبادئ العدالة والعقوبة في المجتمع.

اليونان ساد بها مذهبان أحدهما يذهب إلى أن العدالة تتمثل في تغليب الأخلاق على القانون الوضعي، وهو المذهب الأخلاقي على رأسهم أرسطو ومدرسته.

والثاني يذهب إلى أن العدالة تكون في تغليب قانون الطبيعة على القانون الوضعي وهو مذهب الرواقيين.

الأول: تطبيق العقوبة في بعض الحالات مضرا أو مرهقا حيث إذا تعارض تطبيق العقوبة على الأخلاق فإن العدالة تقتضي تغليب الأخلاق على العقوبة وهنا تبرز العدالة كمبدأ يلجأ إليه القاضي لتطبيق حكم العقوبة.

الثاني: يعرف اليونان بين نوعين من القوانين والعقوبات

- **القانون الوضعي:** وضعه كل مدنية أو جماعة لنفسها.

القانون الطبيعي: أوحى به إرادة الآلهة إلى الإنسانية وهو يمتاز بأنه أقدم عهد أو أسمى منزلة وبأنه عام يشمل أفراد النوع الإنساني وخالدا على مر الزمن وبالتالي نوعين من العدل:

- **العدل الطبيعي (المطلقة):** أعدته الطبيعة للناس جميعا.

- **العدل التشريعي أو العرفي:** عدل القوانين أو الأعراف التي تتصفا كل أمة لنفسها.

- وقد تناولت فكرة القانون والعقوبة الطبيعية بعد ذلك طائفة من الفلاسفة أطلق اسم الرواقيين صاغوا هذه الفكرة في قالب صوتي يقوم على أن الإنسان لا يستطيع أن يهتدي إلى مبادئ القانون (العقوبة) الطبيعي ويرتفع إلى مستواه إلا إذا عاش طبقا للطبيعة في بساطة اتجاه ونادوا بإلغاء كل النظم الوضعية بحيث لا يصبح الفرد تابعا لمدينة أو دولة معينة بل مواطنا في الجمهورية العالمية تشمل كافة سكان الأرض.

الرومان: مبادئ العدالة عند الرومان كانت مقتبسة في أول عهدها من قانون الشعوب، ثم عاد مصدرها إلى القانون الطبيعي في أواسط العصر العلمي.

عرف فقهاء الرومان العدالة " إرادة دائمة لإيتاء كل ذي حقه" أولبيانوس أو أنها " عادة إيتاء كل ذي حق حقه دون المساس بالصالح العام".

مصدرها:

1-**قانون الشعوب:** القانون المدني (قانون المدينة مستمد من تقاليدهم ونظمهم وقواعد الألواح الإثنى عشر .

ثم صدر بعد ذلك قانون الشعوب الذي أنشأه بريطور.

2-**القانون الطبيعي:** بتأثير تعاليم الفلسفة اليونانية.

ظهرت فكرة سامية تنادي بوجود قانون ثابت لا يتغير قائم على مبادئ لم تؤخذ من تقاليد متفق عليها ولا من قواعد محدودة في كتاب بل مصدره الطبيعة ويكشفه العقل من روح المساواة و العدل الكامنة في النفس وظهرت بذلك فكرة القانون الطبيعي أول من نادى بها الخطيب المشهور شيشرون القائل بأن في العالم قانونا صحيحا مطابقا للطبيعة ساريا على الناس ثابتا أبديا يتولى الله حمايته وعقاب من يخالفه . وفي أواسط العصر العلمي بدأ الفقهاء يميزون بين قانون الشعوب و القانون الطبيعي و يسندون كل مبتكر جديد إلى قانون العدالة و قانون الطبيعة.

ويتفق هذا المعنى مع قانون الزهد الذي نشأت عنه فكرة القانون الطبيعي عند الرومان والذي كان له أثر عميق في نفوس الطبقة المفكرة بعد فتور لإيمان بالأديان القديمة والشعور بالحاجة إلى بديل منها في حكمة اليونان.

أثر العدالة في تطور العقوبات الرومانية:

كانت العدالة مصدر خصبا من مصادر العقوبات في القانون الروماني منذ القرن الثالث قبل الميلاد وذلك من أجل تحقيق أهداف أسمى هي تحقيق المساواة بين الناس خاصة الأجانب والطبقات واستحداث مبادئ وأفكار قانونية جديدة نظرية الأعدار، نظرية الخطأ التعاقدية، تقسيم المصروفات إلى مصروفات ضرورية ونافعة وكمالية، تخفيف حدة بعض النظم العقابية (مبدأ أحسن النية)